

Distr.: General
12 September 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٧ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

تقرير عن استخدام سلطة الالتزام وطلب إعانة لمحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٢ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الذي قررت فيه الجمعية، في جملة أمور، الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٢,٣ مليون دولار لتكملة الموارد المالية المتبرع بها لمحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، باعتبار ذلك آلية تمويل مؤقتة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم، خلال الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين، تقريراً عن استخدام سلطة الالتزام وعن طرائق الدعم الذي ستقدمه في المستقبل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية إلى المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. ويتناول التقرير مسألة استخدام سلطة الالتزام ويتضمن طلب تقديم إعانة قدرها ٦٠٠ ٩٨٤ دولار لتمكين المحكمة من مواصلة الاضطلاع بولايتها في عام ٢٠١٩.



أولا - مقدمة

١ - عملاً بالمادة ٣ من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون بشأن إنشاء محكمة خاصة لتصريف الأعمال المتبقية، تخضع المصروفات التي تتكبدها المحكمة من التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي، ويجوز للطرفين ولجنة الرقابة دراسة الوسائل البديلة لتوفير التمويل للمحكمة. ولا يزال هذا الترتيب التمويلي يشكل تحديات خطيرة لاستمرار استدامة المحكمة، وهو بالتالي يهدد التنفيذ الفعال لولايتها. ومنذ عام ٢٠١٥، لم تتلق المحكمة تبرعات كافية لعملياتها واضطرت إلى الاعتماد على الإعانات المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٢ - وفي رسالته المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٧ (S/2017/655)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن أنه لن تتوفر للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية تبرعات كافية لتستمر في عملها بعد عام ٢٠١٧. وأعرب عن اعتزامه أن يقترح على الجمعية العامة تغطية تكاليف المحكمة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ من خلال إعانة في إطار الميزانية البرنامجية.

٣ - وفي رده المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/666)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام أن أعضاء المجلس أحيطوا علماً بالاعتزام المعرب عنه في الرسالة المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه.

٤ - ووجه الأمين العام طلباً إلى الجمعية العامة بتقديم إعانة مالية إلى المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بقيمة ٨٠٠ ٩٣١ ٥ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وبعد نظرها في تقرير الأمين العام (A/72/384) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (A/72/7/Add.20)، أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بموجب قرارها ٧٢/٢٦٢ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٢,٣ مليون دولار لتكملة الموارد المالية المتبرع بها للمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، باعتبار ذلك آلية تمويل مؤقتة. وأيدت الجمعية أيضاً استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية وطلبت إلى الأمين العام كفالة أن تواصل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين تقديم الدعم اللوجستي والإداري إلى المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، على أساس استرداد التكاليف، حسب الاقتضاء، ودون المساس بولاية أي من هذين الكيانين. وشجعت الجمعية أيضاً جميع الدول الأعضاء على تقديم الدعم الطوعي للمحكمة. وإضافة إلى ذلك، أعربت الجمعية العامة عن بالغ القلق إزاء الحالة المالية السيئة التي تواجه المحكمة وطلبت، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده في التماس التبرعات، بسبل منها توسيع قاعدة المانحين وإجراء مشاورات منتظمة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين. وطلبت الجمعية أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن استخدام سلطة الالتزام، والإبلاغ عن طرائق الدعم الذي ستقدمه في المستقبل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية إلى المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، وعن جهود التماس التبرعات.

٥ - ووقت إعداد هذا التقرير، اقتضت التبرعات التي تلقتها المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ على مبلغ ٩٠٠ ١٤ دولار. ولا توجد حالياً أي تعهدات أو احتمالات تتعلق بتقديم الدول الأعضاء تبرعات إضافية، على الرغم من الجهود المكثفة التي يبذلها الأمين العام، وحكومة سيراليون، والدول الأعضاء في لجنة الرقابة ومسؤولو المحكمة، لجمع التبرعات. وبالتالي، لن تتوفر للمحكمة أموال كافية من التبرعات تمكنها من مواصلة عملياتها في عام ٢٠١٩، في

حين أن احتياجات المحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ تبلغ ٦٠٠ ٩٨٤ ٢ دولار. وتجدر الإشارة إلى أن النفقات المتوقعة لعام ٢٠١٨ والبالغة ٣٠٠ ٠٠٠ ٢ دولار لا تشمل النفقات التي قد تنشأ عن أي أنشطة قضائية محتملة خلال الأشهر المتبقية من عام ٢٠١٨.

ثانياً - الخلفية التاريخية

٦ - أنشئت المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية بموجب الاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون بشأن إنشاء محكمة خاصة لتصرف الأعمال المتبقية، المبرم في آب/أغسطس ٢٠١٠، بموافقة مجلس الأمن. وتمثل ولاية المحكمة في أداء المهام المتبقية الأساسية للمحكمة الخاصة لسيراليون. وقد أنشئت المحكمة الخاصة بموجب اتفاق أبرم في عام ٢٠٠٢ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣١٥ (٢٠٠٠) الذي يطلب فيه المجلس الأمين العام التفاوض بشأن اتفاق يتم مع حكومة سيراليون لإنشاء محكمة خاصة مستقلة يكون هدفها الأساسي محاكمة الأشخاص الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، وكذلك الجرائم الخاضعة لقانون سيراليون ذي الصلة والمرتبطة ضمن أراضي سيراليون. وأصدرت المحكمة الخاصة لوائح اتهام في حق ١٣ فرداً. وقد توفي ثلاثة من الأفراد الذين صدرت في حقهم لوائح اتهام ولا يزال أحدهم طليقاً. وأدين الأفراد التسعة الآخرون، ومنهم تشارلز غانكاوي تايلور، رئيس ليبيريا السابق، وحكم عليهم بالسجن لمدة تتراوح بين ١٥ و ٥٢ سنة.

٧ - وبعد إنجاز ولايتها، أغلقت المحكمة الخاصة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ونقلت مهامها المتبقية إلى المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية. وتشمل هذه المهام الهامة والجارية ما يلي: الإشراف على تنفيذ الأحكام؛ وإعادة النظر في الأحكام الصادرة بالإدانة وبالبراءة؛ والنظر في دعاوى انتهاك حرمة المحكمة أو إحالتها إلى المحاكم الوطنية؛ وتوفير الحماية والدعم للشهود والضحايا؛ وتعهّد وحفظ وإدارة محفوظات المحكمة الخاصة لسيراليون ومحففوظات المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية نفسها؛ والاستجابة للطلبات الواردة من السلطات الوطنية للاطلاع على الأدلة والرد على مطالبات الحصول على تعويض؛ وتوفير محامي الدفاع والمعونة القانونية في إطار النظر في الدعاوى المعروضة على المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية؛ ومنع المحاكمة مرتين على الجرم ذاته عن طريق رصد الدعاوى المعروضة على المحاكم الوطنية. وإضافة إلى ذلك، للمحكمة سلطة محاكمة الفار الأخير، جوني بول كوروما، إذا كان لا يزال حياً، وإذا لم تحل قضيته إلى إحدى المحاكم الوطنية المختصة.

٨ - وللمحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية، التي بدأت عملياتها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، مقعد مؤقت في لاهاي، ومكتب فرعي في فريتاون لمؤازرة الشهود وحمايتهم وتنسيق مسائل الدفاع. ووفقاً للمادة ٦ من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون، سيظل الترتيب الحالي المتعلق بمكان المحكمة ساري المفعول إلى أن توافق الأمم المتحدة وحكومة سيراليون على خلاف ذلك.

ثالثاً - التقدم المحرز حتى الآن

ألف - هيكل ونظم المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون

٩ - في الاجتماع العام الرابع لقضاة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، المعقود في الفترة من ١٥ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، اعتمدت بعض التعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. فعلى سبيل المثال، جرى تعديل القواعد من ١٢٠ إلى ١٢٢ المتعلقة بإجراءات إعادة النظر. وتحدد تلك القواعد إجراءات إعادة النظر في الأحكام، إذا ما رغب الشخص المدان أو المدعي العام في عرض وقائع جديدة أو أدلة جديدة، لم تكن معروفة وقت المحاكمة، لكنها ربما شكّلت عاملاً حاسماً في الوصول إلى حكم معيّن. ولم تكن تلك الأحكام قد عدّلت منذ إنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون في عام ٢٠٠٣، وتعين تكييفها مع السياق الجديد والهيكل المؤسسي للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، التي تعتمد حصرياً على قضاة مدرجين في قائمة يجري اللجوء إليهم للاضطلاع بمهام عند الضرورة فقط. وجرى ترشيد وتوضيح الدور المنوط بكل من الرئيس والقضاة في ضوء طابع مهام تصريف الأعمال المتبقية التي تضطلع بها المحكمة. وإضافة إلى ذلك، قدم فريق عامل من القضاة خلال الاجتماع العام معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في صياغة مدونة لأداب المهنة والسلوك المهني للقضاة.

١٠ - وانتهت المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية أيضاً من إجراء مشاورات بشأن استعراض قواعدها التي تنظم احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة أو الاستئناف أو في الحجز تحت إشراف المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. والقصد من تلك القواعد الاستعاضة عن القواعد المنظمة لاحتجاز الأشخاص قيد المحاكمة أو الاستئناف أمام المحكمة الخاصة لسيراليون أو المحتجزين لأسباب أخرى بإذن من المحكمة الخاصة لسيراليون، التي يرجع آخر تعديل لها إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٥. وتتناول القواعد جانباً محدداً من إشراف المحكمة الخاصة بتصريف الأعمال المتبقية على شروط تنفيذ الأحكام الصادرة بحق الأشخاص المدانين عملاً بالمادة ٢٣ (٢) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. وتجري المحكمة تقييماً لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، التي اعتمدها الجمعية العامة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (انظر القرار ١٧٥/٧٠، المرفق). ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية للقواعد المعدلة التي ستقوم مسجلة المحكمة بإصدارها. ومن المقرر الانتهاء من هذه العملية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

باء - أنشطة المحكمة الخاصة بتصريف الأعمال المتبقية

١١ - أحييت المحكمة ذكرى المدعي العام السابق للمحكمة الخاصة لسيراليون، ديسموند دا سيلفا، الذي توفي في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وكان السيد دا سيلفا أول نائب للمدعي العام للمحكمة الخاصة لسيراليون. فقد خلف ديفيد م. كرين كمدعٍ عام في عام ٢٠٠٥. وشملت إنجازاته الهامة التفاوض الناجح على نقل تشارلز غانكاوي تايلور إلى المحكمة الخاصة لسيراليون والاضطلاع بدور رئيسي في الترتيب لمحاكمة السيد تايلور في لاهاي.

١٢ - وتواصل المحكمة الخاصة بتصريف الأعمال المتبقية الاضطلاع بالمهام المتبقية الجارية للمحكمة الخاصة لسيراليون. وتشمل تلك المهام حماية الشهود والإشراف على تنفيذ الأحكام ورصد الإفراج المبكر المشروط والاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات والأدلة الواردة من سلطات الادعاء الوطنية، وإدارة

المحفوظات وحفظها. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم المحكمة بإجراءات مخصصة من وقت لآخر. ويقدم الفرع التالي لمحة عامة عن تلك الأنشطة.

١ - حماية الضحايا والشهود

١٣ - عملاً بالمادة ١٨ من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية، يواصل مكتب حماية ودعم الشهود والضحايا الرصد والدعم الفعاليين لأكثر من ١٠٠ شاهد في سيراليون، فضلاً عن الشهود الموجودين خارج سيراليون، ويحتفظ بمعلومات مستكملة عن الشهود عن طريق الاتصال بهم بصورة منتظمة. وقد أدت الانتخابات في ليبيريا وسيراليون في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ وآذار/مارس ٢٠١٨، على التوالي، إلى زيادة المخاوف الأمنية لدى بعض الشهود، مما استدعى القيام بمزيد من التدخلات الاستباقية بالنيابة عنهم. ومنذ آذار/مارس ٢٠١٨، يقوم فريق من المجتمع المدني وموظفي المحكمة في فريتاون برصد أثر الانتخابات في سيراليون وليبيريا على سلامة الشهود وأمنهم في كلا البلدين. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، تمت الاستعانة بخدمات خبير في شؤون الشهود لفترة زمنية قصيرة من أجل توفير القيادة وخدمات الخبراء فيما يتعلق برصد حالة الشهود. وبالإضافة إلى ذلك، تم الاضطلاع خلال فترة الانتخابات بعدد من البعثات في مجال التوعية وحماية الشهود. وفي الوقت نفسه، يواصل المكتب تنفيذ تدابير وقائية، مثل تغيير مكان الإقامة، وتوفير الرعاية الاجتماعية والمساعدة الطبية، بما في ذلك العمليات الجراحية، للشهود المعرضين للأذى، حسب الاقتضاء. وبالإضافة إلى ذلك، يواصل المكتب اتصالاته مع السلطات والوكالات المختصة التي تقدم الدعم إلى الشهود.

٢ - الإجراءات القضائية والإدارية

١٤ - تواصل المحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية اتخاذ إجراءات قضائية وإدارية شتى، بما في ذلك النظر في طلبات الإفراج المبكر المشروط.

١٥ - وعقب موافقة رئيسة المحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧ على طلب الإفراج المبكر المشروط الذي قدمه أليو موسى كونديوا، الداعية والزعيم الروحي السابق في ميليشيا قوات الدفاع المدني، خضع كونديوا لبرنامج تدريبي مدته ١٠ أشهر شمل، في جملة أمور، حقوق الإنسان والسلوك الصحيح لمواطني سيراليون. وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٨، تقدمت مسجلة المحكمة بطلب تمديد البرنامج لمدة ثلاثة أشهر من أجل السماح للسيد كونديوا بالانتهاء من تدريبه. وبعد التشاور مع هيئتي الادعاء والدفاع، وافقت الرئيسة على طلب التمديد في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٨. وعقب تصديق المسجلة على إتمامه التدريب بنجاح، كرر السيد كونديوا في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٨ اعتذاره العلني على سلوكه غير المشروع واعترف بذنبه وأعرب عن ندمه على كل ما تسبب به من معاناة. وحث أيضاً جميع أبناء سيراليون على الاستمرار في تعزيز السلام والمصالحة. وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠١٨، أفرج عنه ليقتضي ما تبقى من مدة عقوبته في مجتمعه المحلي، تحت إشراف الشرطة المحلية. وكانت هذه المرة الثانية التي يمنح فيها شخص أდანته المحكمة الخاصة لسيراليون بتهمة ارتكاب جرائم حرب الإفراج المبكر المشروط تحت الإشراف والخاضع لشروط صارمة.

١٦ - وكان موينينا فوفانا، المدير السابق للشؤون الحربية في ميليشيا قوات الدفاع المدني، أول شخص، ممن أدانته المحكمة الخاصة لسيراليون، يُمنح الإفراج المبكر المشروط في آب/أغسطس ٢٠١٤. إلا أنه

لم يطلق سراحه حتى آذار/مارس ٢٠١٥، فعاد عندئذ إلى سيراليون ليعيش في المجتمع رهنا بقيود معينة إلى أن قضى كامل فترة عقوبته البالغة ١٥ عاما والتي انتهت في أيار/مايو ٢٠١٨. وكان السيد فوفانا أيضا أول شخص يقضي كامل فترة عقوبته ممن أدانتهم المحكمة الخاصة بتهمة ارتكاب جرائم حرب. وقد أدى الإفراج المبكر المشروط عنه إلى تيسير إعادة إدماجه في المجتمع والمساعدة على التخفيف من خطر العودة إلى الجريمة والأعمال الانتقامية ضد الشهود.

١٧ - ولا يزال جوني بول كوروما، وهو شخص أصدرت المحكمة الخاصة لسيراليون بحقه لائحة اتهام، طليقا ولا يزال وضعه غير واضح. وعلى الرغم من الإشارة في إفادة أدلي بها أثناء المحاكمة إلى أنه قد يكون متوفيا، تروج قصص بين حين وآخر عن أنه قد لا يزال على قيد الحياة. إلا أنه لم يتم إثبات صحة أي من هذه القصص. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، سافر المستشار القانوني لهيئة الادعاء/الموظف المعني بالأدلة إلى فريتاون لمدة أسبوع واحد ليمثل المدعية العامة في المشاريع الخاصة ذات الصلة بولايتها فيما يتعلق بالسيد كوروما. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، سافرت المدعية العامة، بريندا هوليس، إلى فريتاون واجتمعت مع المدعية العامة المعيّنة حديثا لمتابعة المسائل المتعلقة بالسيد كوروما.

٣ - الإشراف على تنفيذ الأحكام

١٨ - عملا بالمادة ٢٣ من نظامها الأساسي، تتولى المحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية مسؤولية الإشراف على تنفيذ الأحكام المتعلقة بالأشخاص الذين أدانتهم المحكمة الخاصة لسيراليون. ومع الإفراج المبكر المشروط عن السيد كونديوا في تموز/يوليه ٢٠١٨، يكون لدى المحكمة حاليا ستة مدانين قيد الاحتجاز: مدان واحد، السيد تايلور، في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وخمسة في رواندا.

١٩ - ويواصل مكتب المسجلة ومكتب الدفاع إقامة اتصالات وثيقة مع السلطات في المملكة المتحدة ورواندا فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالزيارات الأسرية (التي يتم ترتيبها بمساعدة من المحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية)، وظروف السجن وتقديم المساعدة القانونية.

٢٠ - وعيّن وكيل الدفاع الرئيسي للمحكمة الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية محاميا مجانيا لموريس كالون، بناء على طلبه، ومحاميا مجانيا إضافيا للسيد تايلور، بناء على طلبه. وبالإضافة إلى ذلك، التقى وكيل الدفاع الرئيسي بالسيد تايلور في المملكة المتحدة في نيسان/أبريل ٢٠١٨ لتناول المسائل القانونية.

٢١ - وتواصل سلطات الرصد المستقلة أيضا إجراء تقييمات سنوية بشأن ظروف سجن الأفراد الذين أدانتهم المحكمة الخاصة لسيراليون. وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقريرا سريا عن ظروف سجن المدانين في سجن مبانغا، برواندا، عقب زيارة تفتيش قامت بها في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٧. وأبلغت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن الظروف كانت مرضية بشكل عام.

٢٢ - وفيما يتعلق بالسيد فوفانا، فقبل إتمامه كامل فترة عقوبته في أيار/مايو ٢٠١٨ وأثناء فترة الإفراج المبكر المشروط عنه، قدم مكتب الدفاع طلبات بشأن سفره إلى مناطق أخرى من البلد من أجل تيسير سبل معيشته ومعالجة المسائل العائلية. وقد نظرت المسجلة في تلك الطلبات، وعند استيفائها الشروط، أصدرت أذن خطية، رهنا بإشراف مستمر. وخلال تلك الفترة، كانت نتائج جميع الفحوص العشوائية التي أجريت للتأكد من تقييد السيد فوفانا بالشروط المفروضة عليه مرضية.

٢٣ - وقدمت المسجلة، بناء على طلب السلطات في المملكة المتحدة، إيضاحاتها وإسهاماتها في المسائل التي أثارها محامي السيد تايلور فيما يتعلق بالزيارات العائلية واحتجازه في المملكة المتحدة. ومن المتوقع أن تنشأ طعون قانونية فيما يتعلق بتلك المسائل قبل نهاية عام ٢٠١٨، مما يتطلب تمويلاً إضافياً للأنشطة القضائية المرتبطة بها.

٤ - تقديم المساعدة إلى السلطات الوطنية وتعاون الدول

٢٤ - واصلت المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية تلقي طلبات المساعدة من السلطات الوطنية والاستجابة لها. ومنذ إنشاء المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، تلقى ما لا يقل عن ٢٧ من هذه الطلبات، بما في ذلك ٥ طلبات منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ردوداً كاملة عن طريق قلم المحكمة ومكتب المدعية العامة. وكانت الطلبات تتصل بالحصول على معلومات عن أفراد متهمين بالتورط في جرائم متصلة بالحرب خلال النزاعات التي دارت في سيراليون وليبيريا، وقيمون الآن في مناطق تخضع لولاية السلطة المتقدمة بالطلب باعتبارهم من طالبي مركز اللجوء أو أي مركز آخر.

٢٥ - وبالإضافة إلى ذلك، تلقت المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، طلبات بشأن تعاون الدول في إجراء مقابلات مع خمسة مدانين فيما يتعلق بالدعاوى المعروضة على المحاكم الوطنية. وانطوت تلك الطلبات على الاستماع لشهادات المدانين المحتجزين لدى المحكمة وجهها لوجه أو عن طريق التداول بالفيديو، فضلاً عن إمكانية الاتصال ببعض الشهود والاطلاع على السجلات العامة. وقدمت المحكمة الدعم الكامل للدولة المتقدمة بالطلب، وفقاً لولايتها.

٢٦ - وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، واستناداً إلى الطلبات المقدمة من الأطراف، أذنت رئيسة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بإجراء مقابلات مع المدانين الذين قبلوا الإدلاء بشهادات في ظروف مقبولة لدى الدولة المتقدمة بالطلب والمحكمة. ويستمر مكتب المسجلة الاتصالات بين السلطات الوطنية والسلطات الرواندية من أجل تنظيم المقابلات. وأجريت المقابلات في رواندا في شباط/فبراير ٢٠١٨ بحضور محامي المدانين ووكيل الدفاع الرئيسي. وأكدت السلطات الوطنية ارتياحها للدعم المقدم من المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

٢٧ - وبالإضافة إلى ذلك، تلقى قلم المحكمة ومكتب المدعية العامة طلبات للحصول على معلومات أو مساعدة من الباحثين المشاركين في مشاريع أكاديمية وإعلامية واستجابا لها.

٥ - تعهد المحفوظات وإدارة شؤون المحكمة

٢٨ - لا يزال تعهد محفوظات المحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية جارياً. ويستمر تعهد المحفوظات الأصلية في مركز المحفوظات الوطنية الهولندية في لاهاي. ويواصل موظفو المحفوظات العمل لإتمام عملية حفظ جميع وثائق وبيانات المحكمة الخاصة لسيراليون. ومن المتوقع الانتهاء بحلول آذار/مارس ٢٠١٩ من عملية التجميع وإجراء الاستعراض النهائي لفهرس شامل للمحفوظات. وتشغل المحفوظات المادية للمحكمة الخاصة بتصريف الأعمال المتبقية ما يقرب من ٦٠٠ متر خطي من السجلات الورقية، وتشغل المحفوظات الرقمية نحو ١٣,٤ تيرابايت.

٦ - الإرث والتوعية

٢٩ - يمثّل الحفاظ على إرث المحكمة الخاصة لسيراليون عنصرا مهما من عمل المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، التي تسعى أيضا إلى المساهمة في تطوير العدالة الجنائية الدولية. وفي هذا الصدد، يواصل قضاة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية المشاركة في الأنشطة الرامية إلى تعزيز إرث المحكمة الخاصة لسيراليون وإبراز دور المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. ويقوم القضاة بذلك دون أن تتكبد المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية أي تكلفة. وقد نوقشت خلال الاجتماع العام الرابع للقضاة المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ مسألة التزام القضاة الثابت بترسيخ إرث المحكمة الخاصة لسيراليون ورغبتهم في تحقيق ذلك.

٣٠ - ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، اضطلع قضاة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بعدد من أنشطة التوعية، بما في ذلك ما يلي:

(أ) عرض عن المحكمة الخاصة لسيراليون قدمته القاضية إليزابيث ناهاميا في مؤتمر لرابطة قضاة الكومنولث عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ في دار السلام بتنزانيا؛

(ب) قيام القاضي إيمانويل روبرتس ووكيل الدفاع الرئيسي بتمثيل المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في مؤتمر بشأن المعونة القانونية عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ في تبليسي؛

(ج) خطب ومحاضرات ألقتهما القاضية شيرين فيشر:

١' بصفتها متحدثة ضيفة في أول جمعية احتفالية لرابطة قضاة محكمة البوسنة والهرسك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧؛

٢' في كلية الحقوق في جامعة إيرلندا الوطنية في ماينوث في شباط/فبراير ٢٠١٨؛

(د) خطب ومحاضرات ألقتهما القاضية تيريزا دو هرتي:

١' في مؤتمر قمة القضاة والمدعين العامين لمناقشة الاتجار بالبشر والجريمة المنظمة، الذي عقد في الفاتيكان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧؛

٢' في ندوة للقضاة والمنظمات غير الحكومية والمحامين والأكاديميين دعت إليها لجنة الحقوقيين الدولية، وعُقدت في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧؛

٣' بشأن الإنجازات المتعلقة بالسوابق القضائية وغيرها من إنجازات المحكمة الخاصة لسيراليون، والعدالة الانتقالية وإعادة بسط سيادة القانون في مجتمعات ما بعد النزاعات والاتفاقيات والمعاهدات الدولية واستخدامها وتطبيقها في السوابق القضائية للمحاكم والهيئات القضائية الجنائية الدولية، وذلك في شباط/فبراير ٢٠١٨ في جامعة كوينز في بلفاست بالمملكة المتحدة؛

٤' بشأن مساهمة القاضيات والمدعيات العامات وغيرهن في تطوير القانون الجنائي الدولي في ندوة عن التمثيل الجنساني فيما يتعلق بقضاة المحاكم والهيئات القضائية الدولية، عقدت في شباط/فبراير ٢٠١٨ برعاية جامعة أوسلو؛

٥' بشأن تطبيق الاتفاقيات الدولية في المحاكم المحلية في جورجيا وإجراءاتها، وذلك في شباط/فبراير ٢٠١٨ في الكلية الشتوية للعدالة في بوجومي، جورجيا؛

(هـ) مساعدة قدمها القاضيان آندرو هاتون وأواغيلي دينغايكي إلى القضاء في سيراليون من خلال تنظيم دورات تدريبية بالتعاون مع شبكة المملكة المتحدة لتقديم المساعدة المجانية إلى سيراليون؛

(و) تعاون رئيسة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، القاضية ريناتي وينتر، مع غواتيمالا وسري لانكا بشأن الأطفال الجنود، ومع غواتيمالا وجزر مارشال وبالاو وسيشيل وجزر سليمان وسري لانكا بشأن زواج الأطفال؛

(ز) مشاركة القاضية دو هرتي والمدعية العامة هوليس في حلقة نقاش خلال ندوة عقدت في جامعة ساوث كارولينا في شباط/فبراير ٢٠١٨ عن دور المرأة بوصفها عامل تغيير في مجال سيادة القانون.

٣١ - ودون تحميل محكمة تصريف الأعمال المتبقية أي تكاليف، تُواصل المدعية العامة الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بمسائل الادعاء العام فيما يخص إرث المحكمة الخاصة لسيراليون وتعزيز أنشطة محكمة تصريف الأعمال المتبقية. ومن الأمثلة على هذه الأنشطة حضورها الاجتماع المعقود برعاية الأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ.

٣٢ - وتقديراً للمساهمات الهامة لرؤساء المحكمة في مجالات من قبيل العدالة الدولية، فقد حصلوا على جوائز وأوسمة في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨. فمنحت الرئيسة ونتر وسام الشرف الذهبي من الطبقة الأولى عن الخدمات المقدمة إلى جمهورية النمسا. وهذا هو أحد أعلى الأوسمة التي منحتها حكومة النمسا إلى مواطنيها المتميزين الذين أثبتوا تفوقاً في مجالاتهم. وتم كذلك تكريم القاضي فيشر والقاضية دوهرتي والمدعية العامة هوليس بوضع أسمائهم على "جدارية تراث العدل بين الجنسين" التي أنشأتها المبادرات النسائية من أجل العدل بين الجنسين للاحتفال بأولئك الذين ساهموا في التقدم في مجال العدل بين الجنسين على مدى الـ ١٢٥ سنة الماضية وتكريمهم. وقد ساعدت تلك الجوائز والأوسمة على إبراز جهود محكمة تصريف الأعمال المتبقية على الصعيد العالمي.

٣٣ - وأيدت الجلسة العامة للقضاة مشروع التراث الفقهي القضائي لدائرة الاستئناف التابعة للمحكمة الخاصة لسيراليون، وسيتم البدء في تنفيذه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وسيشكل المشروع أداة قيمة للفقهاء والباحثين وعموم الناس تتيح لهم الاطلاع على قرارات المحكمة الخاصة لسيراليون في مكان واحد ومقارنة القرارات التي توصلت إليها المحكمة في قضايا متعددة.

٣٤ - وعلى نفس المنوال، أجرى مكتب رئيسة قلم المحكمة استعراضه للممارسة الإجرائية للمحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير بهدف تجميع قاعدة بيانات للسوابق القضائية على شبكة الإنترنت. بيد أنه تم تأجيل المشروع بسبب نقص التمويل. وتواصلت المحكمة مع عدد من الرعاة لتأمين الحصول على المساعدة المالية للمضي قدماً في تنفيذ المشروع دون جدوى.

٣٥ - ونشر التقرير السنوي الرابع للرئيسة الذي يغطي عمليات محكمة تصريف الأعمال المتبقية في عام ٢٠١٧ ووزع في أيار/مايو ٢٠١٨^(١).

(١) يمكن الاطلاع عليه من الرابط <http://www.rscsl.org/RSCSL-Documents.html>.

رابعاً - الحالة المالية الراهنة

٣٦ - يرد في الجدولين ١ و ٢ أدناه توزيع الاحتياجات حسب العنصر ووجوه الإنفاق وتوفر التمويل.

الجدول ١

الاحتياجات حسب العنصر وتوفر التمويل

(بداورات الولايات المتحدة)

العنصر	(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)
النفقات/الاحتياجات					
١ - الدوائر/القضاة/الأنشطة القضائية	٥٨٩٧٠٠	-	-	-	٥٨٩٧٠٠
٢ - مكتب المدعية العامة	٦٣٠٠٠	٢٥٠٣٥	٣٧٩٦٥	٦٣٠٠٠	٦٣٠٠٠
٣ - قلم المحكمة	٢٣١٣٢٠٠	١١٢١٥٦٢	١١١٥٤٣٨	٢٢٣٧٠٠٠	٢٣٣١٩٠٠
المجموع الفرعي	٢٩٦٥٩٠٠	١١٤٦٥٩٧	١١٥٣٤٠٣	٢٣٠٠٠٠٠	٢٩٨٤٦٠٠
الأموال المتاحة					
التعهدات المالية والتبرعات				-	
التبرعات المعلنة المرتقبة				-	
قيمة الإعانة المالية المقبوضة				٢٣٠٠٠٠٠	
المجموع الفرعي				٢٣٠٠٠٠٠	-
الفائض/(العجز)					(٢٩٨٤٦٠٠)

الجدول ٢

الاحتياجات حسب وجه الإنفاق وتوافر التمويل

(بداورات الولايات المتحدة)

العنصر	(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)
النفقات/الاحتياجات					
الوظائف	١٤٤٤٢٠٠	٦١٤٢٧٦	٦٢٠٤٢٤	١٢٣٤٧٠٠	١٤٩٥٩٠٠
تعويضات القضاة	١٨٢٥٠٠	٣٩٨٩٢	١٢٩٠٨	٥٢٨٠٠	١٧٩٥٠٠
الاستشاريون والخبراء	٣١٥٠٠	-	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠

العنصر	(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)
السفر	٣٠٠ ٦٠٠	٨٣ ٥١٧	٣٢ ٠٨٣	١١٥ ٦٠٠	٢٨٨ ٠٠٠
الخدمات التعاقدية	٥٨٨ ٩٠٠	٢٤١ ٤٠٠	٢٧٨ ٨٠٠	٥٢٠ ٢٠٠	٥٨٧ ٧٠٠
مصروفات التشغيل العامة	٤٠٠ ٢٠٠	١٦١ ١٣٣	١٦٦ ٠٦٧	٣٢٧ ٢٠٠	٣٨٢ ٠٠٠
اللوازم والمواد	١٣ ٠٠٠	٦٣٧٩	٦ ٦٢١	١٣ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠
الأثاث والمعدات	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠
المجموع الفرعي	٢ ٩٦٥ ٩٠٠	١ ١٤٦ ٥٩٧	١ ١٥٣ ٤٠٣	٢ ٣٠٠ ٠٠٠	٢ ٩٨٤ ٦٠٠
الأموال المتاحة					
التعهدات المالية والتبرعات	-	-	-	-	-
التبرعات المعلنة المرتقبة	-	-	-	-	-
قيمة الإعانة المالية المقبوضة	-	-	-	٢ ٣٠٠ ٠٠٠	-
المجموع الفرعي	-	-	-	٢ ٣٠٠ ٠٠٠	-
الفائض/(العجز)	-	-	-	-	(٢ ٩٨٤ ٦٠٠)

(أ) وافقت عليها لجنة الرقابة.

(ب) تبلغ ميزانية عام ٢٠١٩ التي أقرتها لجنة الرقابة ٢ ٩٨٤ ٦٠٠ دولار، تتألف من ٢ ٣٩٩ ٩٠٠ دولار للأُنشطة غير القضائية و ٥٨٩ ٧٠٠ دولار للأُنشطة القضائية. ولا تشمل النفقات المتوقعة لعام ٢٠١٨ البالغة ٢ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار النفقات المتعلقة بأية أُنشطة قضائية محتملة قد تنشأ خلال الأشهر المتبقية من عام ٢٠١٨.

٣٧ - واستمدت الافتراضات التي تشكل أساس الميزانية من عمليات محكمة تصريف الأعمال المتبقية. وهي تخضع لشروط استمرار المحكمة في الاضطلاع بمهامها في مقرها المؤقت في لاهاي، ولها مكتب فرعي في فريتاو لإدارة المهام، بما في ذلك حماية الشهود والضحايا ودعمهم، ومساائل الدفاع، وتنسيق المسائل المتعلقة بالأشخاص المدانين من قبل المحكمة الخاصة لسيراليون.

٣٨ - ويتكون ملاك موظفي مكتب محكمة تصريف الأعمال المتبقية في لاهاي مما يلي: رئيسة قلم المحكمة (مد-٢)؛ ومستشار قانوني واحد للادعاء (ف-٤)؛ وموظف قانوني (ف-٤) في مكتب رئيسة قلم المحكمة؛ وموظف لشؤون المحفوظات (ف-٢)؛ ومدير مكتب (ف-٢)؛ وموظف قانوني معاون (ف-١). وبالإضافة إلى ذلك، تمول وظيفة واحدة (من الرتبة المحلية) من المساعدة المؤقتة العامة لتوفير خدمات المحفوظات. ويتكون ملاك موظفي المكتب الفرعي للمحكمة مما يلي: كبير موظفين قانونيين (ف-٤)؛ وموظف قانوني معاون للدفاع (ف-١)؛ وثلاثة موظفين معنيين بحماية الشهود والإشراف على الدعم (موظفون فنيون وطنيون)؛ ومساعد إداري (الرتبة المحلية)؛ ومنظف (الرتبة المحلية). وتعتمد المحكمة على الخدمات الاستشارية القصيرة الأجل، وخدمات الخبراء، والمتدربين الداخليين، والخدمات المجانية لتكملة مواردها من الموظفين، عند الاقتضاء. ويتضمن المرفق الثالث لهذا التقرير تفاصيل عن الاحتياجات من الموظفين حسب الفئة والرتبة والموقع لعام ٢٠١٩.

خامسا - تدابير تحقيق الكفاءة

٣٩ - نظرت المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية في توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن ضرورة تكثيف المحكمة لجهود جمع الأموال وتوسيع قاعدة الجهات المانحة لها واعتماد استراتيجيات مبتكرة لجمع الأموال وخفض تكاليف السفر (انظر A/72/7Add.20، الفقرات ١١ و ١٢ و ١٨)؛ واعتماد نهج أكثر واقعية إزاء وضع الميزانية للأنشطة القضائية (المرجع نفسه، الفقرة ١٥)؛ وقيام شاغلي الوظائف الوطنية من الفئة الفنية في كل موقع بمهام الموظف القانوني المعاون (ف-١) والموظف القانوني المعاون للدفاع (ف-١) ووضع ترتيبات توظيف بديلة لتقديم الخدمات الإدارية بدلا من وظيفتي مدير المكتب (ف-٢) والمنظف (الرتبة المحلية) (المرجع نفسه، الفقرة ١٧)؛ واستكشاف الوفورات ووفورات الحجم الممكنة المرتبطة بتحويل الوظائف إلى وظائف وطنية ووضع ترتيبات لدعم تقاسم التكاليف مع الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية من خلال الاشتراك في موقع واحد في أروشا (المرجع نفسه، الفقرة ٢٢)

٤٠ - وبالإضافة إلى أنشطة جمع الأموال المبينة في القسم السادس أدناه، قامت محكمة تصريف الأعمال المتبقية بمراجعة استراتيجيتها المتعلقة بجمع التبرعات من خلال خفض السفر المتصل بجمع الأموال واستخدام حسابها على تويتر والنشرات الصحفية لأول مرة للتعريف بوضعها المالي والسعي للحصول على تبرعات. وبذلك اتسع نطاق المحكمة. وما زال اعتماد نهج أكثر واقعية في وضع الميزانية للأنشطة القضائية التي تضطلع بها آلية تصريف الأعمال المتبقية يمثل تحدياً بسبب عدم اليقين المحيط بطبيعة الأنشطة وتوقيتها، التي سينشأ بعضها تبعاً لما يصدر عن أولئك المدانين من أفعال، أوفي حالة القبض على السيد كوروما، الذي مازال هارباً. وفي ضوء التحدي الكبير المتمثل في تعبئة الموارد الطوعية للوفاء بالتزاماتها بموجب نظامها الأساسي، رأت محكمة تصريف الأعمال المتبقية أن توقع إمكانية حدوث أنشطة قضائية والاستعداد للتعامل معها كلما حدثت أمر ضروري وفي صالح العدالة.

٤١ - وفي عام ٢٠١٨، أجرت محكمة تصريف الأعمال المتبقية تقييماً لتحديد جدوى تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية والبحث عن وسائل بديلة لتوفير خدمات التنظيف. وأظهر التقييم أن تحويل وظيفة الموظف القانوني المعاون (ف-١) ووظيفة مدير المكتب (ف-٢)، ومقرهما في لاهاي، إلى وظيفتين وطنيتين ستترتب عليه تكاليف تفوق تكلفة الاحتفاظ بهما بالرتبة الفنية الحالية، كما أن تكاليف الاستعانة بمصادر خارجية للاضطلاع بخدمات التنظيف في فريتاون ستفوق تكاليف الاحتفاظ بوظيفة منظم برتبتها المحلية الحالية. وتجدر الإشارة إلى أن ثمة مقارنات بين الوظائف المذكورة أعلاه قد أجريت على مستوى أدنى رتبة في فئة الموظفين الوطنيين، باستثناء وظيفة مدير المكتب، التي قورنت بفئة موظف وطني من الرتبة باء نظراً لمستوى المسؤوليات التي تشمل: التمثيل الإداري لرئيسة القلم، ودعم محكمة تصريف الأعمال المتبقية في وضع برنامج العمل والميزانية، والاضطلاع بأنشطة إدارة شؤون الموظفين، ووضع ترتيبات السفر لمحكمة تصريف الأعمال المتبقية. وفي حين أن تكلفة إعادة تصنيف وظيفة موظف قانوني معاون للدفاع (ف-١) مقره في فريتاون إلى وظيفة موظف فني وطني ستكون أقل من تكلفة الاحتفاظ بها في الرتبة الفنية الحالية، تبين من النظر في النطاق الكامل لمسؤوليات الوظيفة أن تحويلها إلى وظيفة وطنية وما يترتب عليه من تخفيض كبير في الأجر لن يؤدي إلى اجتذاب محام مختص يكون مستعداً لأداء واجبات الوظيفة على أساس التفرغ وقادراً على ذلك. وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى أن هذه هي

الوظيفة الوحيدة المتاحة للدفاع على أساس التفرغ، لن يصب تحويلها إلى وظيفة وطنية في مصلحة العدالة، بل سيؤدي إلى تعميق تصور عدم المساواة في وسائل الدفاع والتحيز ضد الدفاع.

٤٢ - وفي التقرير السابق للأمين العام (A/72/384)، قدر أن التكاليف المتكررة السنوية لمحكمة تصريف الأعمال المتبقية ستزداد بمقدار يقارب ٣١٨ ٧٠٠ دولار إذا نقلت المحكمة إلى أروشا. وبتحويل وظيفتي الموظف القانوني المعاون (ف-١) ومدير المكتب (ف-٢) إلى وظيفتين وطنيتين، ستزداد التكلفة السنوية المتكررة بمقدار ٤٦٥ ٢٢٥ دولاراً. ويلاحظ أيضاً في التقرير أنه لا يوجد مكان لاستيعاب موظفي محكمة تصريف الأعمال المتبقية ومحفوظاتها في مقر الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية في أروشا وأن هذا الوضع لم يتغير.

٤٣ - وما زالت محكمة تصريف الأعمال المتبقية ملتزمة بزيادة الكفاءة من خلال تقاسم الترتيبات الإدارية وهيكل الموظفين. ويشترك المكتب الفرعي للمحكمة في فريتاوان في موقع واحد مع وحدة الشهود الوطنية، ويشترك مقرها المؤقت في لاهاي في موقع واحد مع الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ويتلقى دعماً إدارياً ولوجستياً منها على أساس استرداد التكاليف. ويتم الاضطلاع بهذه الترتيبات الإدارية دون الإخلال بولايات الكيانات المعنية.

٤٤ - وفيما يتعلق بملاك الموظفين، لا تزال تتخذ تدابير لتحقيق الكفاءة، حيث إن رئيسة قلم المحكمة هي الوحيدة بين كبار موظفي محكمة تصريف الأعمال المتبقية التي تعمل على أساس التفرغ. أما رئيسة المحكمة وقضاؤها (الذين يُستدعون من قائمة القضاة المؤهلين للعمل في المحكمة حسب وعند الحاجة) والمدعية العامة ووكيل الدفاع الرئيسي فيعملون جميعاً عن بعد وعند الضرورة فقط، ويتقاضون أجورهم على أساس تناسبي.

٤٥ - وتعتمد محكمة تصريف الأعمال المتبقية أيضاً على المتعاقدين لفترات قصيرة والمساعدة المجانية والمتدربين الداخليين لتكملة مواردها من الموظفين. واحتفظت المحكمة كذلك بخدمات الخبراء من المهنيين، ومنهم على سبيل المثال موظف صحفي ومستشار احتجاز، ويطلب إليهم العمل على أساس مخصص فقط عند الضرورة وتدفع أجورهم على أساس تناسبي. وعلاوة على ذلك، يواصل المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا إجراء المراجعة السنوية لحسابات المحكمة مجاناً. وجرت مراجعة حسابات عام ٢٠١٦ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وستتم مراجعة حسابات عام ٢٠١٧ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ وسيتم تقديم تقرير مراجعة الحسابات بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

٤٦ - وفيما يتعلق بالسفر، يمثل تحقيق الكفاءة تحدياً بالنظر إلى طبيعة المهام التي تتطلب السفر. ومن أمثلة هذه المهام الإشراف على بعض جوانب تنفيذ الأحكام وحماية الشهود. وبالرغم من هذه التحديات، واصلت المحكمة اتخاذ تدابير لتحقيق الكفاءة فيما يتعلق بالسفر من خلال الجمع بين البعثات الرسمية وأداء مهام المحكمة بالاقتران مع السفر برعاية طرف ثالث.

سادسا - جمع الأموال والعلاقات الدبلوماسية

٤٧ - لا تزال الحالة المالية للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية تثير بالغ القلق لدى الأمم المتحدة وحكومة سيراليون والجهات الرئيسية المسؤولة عن المحكمة ولجنة الرقابة. وأثناء زيارتها السنوية إلى لاهاي في حزيران/يونيه ٢٠١٨، التي لم تتكبد المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية أي تكلفة بشأنها، اجتمعت لجنة الرقابة مع الموظفين وأطلعته على التحديات التي تواجه تأمين التبرعات، وعلى الجهود المتواصلة المبذولة لجمع الأموال.

٤٨ - ووجه الأمين العام رسائل نداء إلى جميع الدول الأعضاء في حزيران/يونيه ٢٠١٨ للحصول على دعمها المالي. ودأبت حكومة سيراليون أيضا على عقد اجتماعات ثنائية مع الدول الأعضاء لالتماس الدعم المالي للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

٤٩ - واضطلعت الجهات الرئيسية المسؤولة عن المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بأنشطة لجمع الأموال في بروكسل وفريتاون بنينويورك ولاهاي بغية توسيع قاعدة الجهات المانحة وحشد الدعم المالي. وتتيح أنشطة جمع الأموال فرصة لإطلاع المحاورين على العمل الهام الذي تضطلع به المحكمة والتحديات المالية التي تواجهها. ومن المتوخى عقد أكثر من ٨٠ نشاطا ثنائيا لجمع الأموال في عام ٢٠١٨.

٥٠ - وقد عُقدت أو ستُعقد الاجتماعات التالية خلال عام ٢٠١٨:

(أ) جلسة إحاطة دبلوماسية باسم المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، تستضيفها سفارة كندا في لاهاي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨؛

(ب) اجتماعات ثنائية في لاهاي مع ممثلي البلدان التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وإريتريا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنما، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والدانمرك، ورواندا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والصين، والعراق، وعمان، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيت نام، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيجييريا، ونيكاراغوا، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن.

٥١ - ومن المتوخى عقد اجتماعات ثنائية في عام ٢٠١٨ في بروكسل مع ممثلي سفارات البلدان التالية: أوغندا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وبروني دار السلام، وبليز، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وجامايكا، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسنغافورة، وسيراليون، وسيشيل،

وطاجيكستان، وغابون، وغامبيا، وغيانا، وغيينيا، وغيينيا الاستوائية، وغيينيا - بيساو، وفيجي، وكابو فيردي، وكمبوديا، والكونغو، وليبيريا، وليسوتو، ومالي، ومدغشقر، وملاوي، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، وهاتي، وهندوراس.

٥٢ - وفيما يتعلق بالعلاقات الدبلوماسية، فقد حضرت المسجلة، ممثلة الرئيسة، العديد من الاجتماعات والاحتفالات باسم المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، بما في ذلك الحفل الافتتاحي الذي أقامته المحكمة الجنائية الدولية للسنة القضائية ٢٠١٨. وقام كل من الموظف القانوني، ممثلا المسجلة، والمستشار القانوني للدعاء، ممثلا المدعية العامة، بحضور العديد من المناسبات الدبلوماسية، بما في ذلك تلك التي نُظمت في السويد ولكسمبرغ والمملكة المتحدة.

٥٣ - وأسفرت الانتخابات التي أجريت في سيراليون في آذار/مارس ٢٠١٨ عن تشكيل حكومة جديدة. ونتيجة لذلك، قامت المسجلة في حزيران/يونيه ٢٠١٨ بزيارات مجاملة إلى رئيس سيراليون، جوليوس مادا بيو، وأعضاء آخرين في الحكومة الجديدة. واجتمعت خلال الزيارة مع وزير الشؤون الخارجية، والنائب العام/وزير العدل، وأمين سر الرئيس، والمفتش العام للشرطة وكبير القضاة، فضلا عن ممثلي المجتمع المدني في البلد، وذلك لإطلاعهم على عمل المحكمة والتحديات التي تواجهها. كما عقدت المسجلة اجتماعات مع قضاة المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية الذين مقرهم في سيراليون.

٥٤ - وعُقدت اجتماعات ثنائية مع ممثلي البعثات الدائمة التالية في نيويورك: إثيوبيا، وألمانيا، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، والسويد، والصين، وغيينيا الاستوائية، وفرنسا، والكويت، ومصر، والمملكة المتحدة، ونيجيريا، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة، واليابان.

٥٥ - وعلى الرغم من تلك الجهود، وبالإضافة إلى أربع جولات من النداءات الموجهة إلى جميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٣ دولة في الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨، واعتماد استراتيجية مبتكرة لجمع الأموال وعقد أكثر من ٣٠٠ اجتماع جمع أموال وإحاطات دبلوماسية منذ أن بدأت المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية عملياتها في عام ٢٠١٤، فإن الحالة المالية للمحكمة لا تزال سيئة دون أي توقعات بالحصول على تبرعات في المستقبل.

سابعاً - ترتيبات تمويل المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في المستقبل

٥٦ - لا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء تمويل المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في المستقبل. فمنذ عام ٢٠١٥، لم تتلق المحكمة تبرعات كافية للاضطلاع بعملياتها، واضطرت إلى الاعتماد على الإعانات المقدمة من الجمعية العامة. ويتفق الأمين العام مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بوجود حاجة ماسة إلى إيجاد حل مستدام وطويل الأجل لمشكلة تمويل المحكمة (انظر A/72/7/Add.20، الفقرة ٢٢). وقد استكشفت الأمانة العامة خيارات بديلة لتمويل المحكمة، وفقا للمادة ٣ من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون بشأن إنشاء محكمة خاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون، ولاستنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية (انظر A/67/648، الفقرة ٢٢؛ و A/70/7/Add.30، الفقرة ٢١؛ و A/71/613، الفقرتان ٢٢ و ٢٣؛ و A/72/7/Add.20، الفقرتان ٢٢ و ٢٣)، التي أيدتها الجمعية العامة في قراراتها ٢٤٦/٦٧ و ٢٤٨/٧٠ ألف و ٢٧٢/٧١ و ٢٦٢/٧٢ ألف.

٥٧ - ويعرب الأمين العام عن امتنانه لتأييد الجمعية العامة لما تقدمه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين من دعم لوجستي وإداري إلى المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، على أساس استرداد التكاليف، حسب الاقتضاء ودون الإخلال بولاية أي من الكيانين المعنيين. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، قامت المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية بتوقيع تعديل على مذكرة التفاهم بشأن الترتيبات الإدارية والتقنية بين الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية والمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، الذي اضطلعت بموجبه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وبعد إغلاق المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بمسؤولية توفير خدمات الدعم الإداري للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

٥٨ - وقد سبق للجنة الاستشارية أن اقترحت إمكانية إدماج المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية ضمن ترتيبات تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية (انظر A/67/648، الفقرة ٢٢). ولا تزال الآراء متباينة، بما يشمل وجود تحفظات لدى بعض أعضاء مجلس الأمن، فيما يتعلق بفكرة إدماج المحكمة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية. ويلاحظ الأمين العام في هذا الصدد أن المجلس هو الجهاز الرئيسي للآلية والهيئة الحكومية الدولية التي أسندت إليها ولاية إنشاء المحكمة.

٥٩ - وستواصل الأمانة العامة تقييم إمكانية تحقيق قدر أكبر من أوجه الكفاءة والوفورات ووفورات الحجم الممكنة، بطرق منها إقامة صلة أوثق بين المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، حسب الاقتضاء ودون الإخلال بهوية أي من المؤسستين، مما لا يرقى إلى دمجهما. ولا يزال الأمين العام على اعتقاده، على نحو ما جاء في التقرير المقدم إلى مجلس الأمن عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لخيارات المواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلتي) تصريف الأعمال المتبقية لهاتين المحكمتين (S/2009/258)، أن ترك الباب مفتوحاً لربط آليات الأعمال المتبقية بمحور إداري مشترك واحد في مرحلة ما في المستقبل قد يكون منطقياً إلى حد ما، ولربما يؤدي إلى تحقيق وفورات حجم.

ثامنا - التزامات نهائية الخدمة

٦٠ - في حالة عدم تلقي التمويل اللازم لعام ٢٠١٩، لن يكون من الممكن تمديد عقود الموظفين، ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى استحقاق مدفوعات التزامات نهاية الخدمة للموظفين. وتشمل تلك الالتزامات استحقاقات ومزايا الموظفين المستحقة الدفع عند انتهاء الخدمة، والتي تبلغ قرابة ٢٤٠ ٠٠٠ دولار.

٦١ - ولا يحق للقضاة والمدعية العامة ووكيل الدفاع الرئيسي الحصول على استحقاقات انتهاء الخدمة. ومع ذلك، قد تتحمل المحكمة المسؤولية عن أي التزامات معلقة عند الإغلاق.

٦٢ - وقد تنشأ التزامات إضافية عن وقف أنشطة حماية الشهود ومؤازرتهم وتنفيذ الأحكام والإشراف، وكذلك عن الالتزامات غير المسددة للبايعين والمتعاقدين.

تاسعا - الاستنتاجات والتوصيات

٦٣ - استخدمت المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية سلطة الدخول في التزامات بحكمة، واستنادا إلى الإسقاطات والنفقات الحالية حتى الآن، فإنها تتوقع أن يُستخدم كامل مبلغ ٢,٣ مليون دولار المتلقى عام ٢٠١٨ في إطار سلطة الالتزام وأن يُبلغ عنه في سياق تقرير الأداء عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٦٤ - وترى الأمانة العامة أنه لا توجد خيارات استكشاف بديلة إضافية فيما يتعلق بترتيبات تمويل المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية في المستقبل. وفي ضوء مشاورات أجريت مع أعضاء مجلس الأمن وتضاؤل احتمالات الحصول على التبرعات في المستقبل، فإن ترتيب التمويل البديل الذي من شأنه أن يوفر أساسا تمويليا مضمونا للمحكمة هو التمويل المقدم من الأمم المتحدة والدعم اللوجستي والإداري الذي تقدمه إلى المحكمة الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

٦٥ - ونظرا لعدم وجود تبرعات كافية ومتواصلة تتيح للمحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية الاضطلاع بولايتها، يطلب الأمين العام إلى الجمعية العامة ما يلي:

(أ) الإحاطة علما بتقرير الأمين العام؛

(ب) الموافقة على تقديم إعانة مالية بمبلغ ٦٠٠ ٩٨٤ ٢ دولار (٢ ٣٩٤ ٩٠٠ دولار للأنشطة غير القضائية و ٥٨٩ ٧٠٠ دولار للأنشطة القضائية) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ إلى المحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية لسيراليون، على أن يكون من المفهوم أن أي تبرعات ترد تحد من استخدام التمويل الذي توفره الأمم المتحدة، ويبلغ عنها في تقارير الأداء عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛

(ج) تخصيص مبلغ قدره ٦٠٠ ٩٨٤ ٢ دولار كإعانة مالية للمحكمة الخاصة لتصرف الأعمال المتبقية لسيراليون في إطار الباب ٨، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

المرفق الأول

الأموال المتاحة والنفقات الفعلية للمحكمة الخاصة لتصفيف الأعمال المتبقية
لسيراليون في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

ألف - الإيرادات في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

(بـدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد النقدي المرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨	
المساهمات الواردة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨	
المساهمات المتوقعة والتعهدات، ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	
قيمة الإعانة المالية المقبوضة	٢ ٣٠٠ ٠٠٠
المجموع	٢ ٣٠٠ ٠٠٠

باء - النفقات في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

(بـدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ المدفوع (أ)	الالتزام (ب)	مجموع النفقات (ج) = (أ) + (ب)
كانون الثاني/يناير	١٦٠ ٥٤٣	١٦٠ ٥٤٣
شباط/فبراير	١٣١ ٧٠٦	١٣١ ٧٠٦
آذار/مارس	١٩٠ ٩٨٥	١٩٠ ٩٨٥
نيسان/أبريل	١٥٢ ٦٨٤	٢١٧ ٠٠
أيار/مايو	٢٣٢ ٣١١	٢١٤ ٠٠
حزيران/يونيه	٢٠٨ ٠٠٧	٢٧٢ ٦١
تموز/يوليه	—	—
آب/أغسطس	—	—
أيلول/سبتمبر	—	—
تشرين الأول/أكتوبر	—	—
تشرين الثاني/نوفمبر	—	—
كانون الأول/ديسمبر	—	—
المجموع	١ ٠٧٦ ٢٣٦	١ ١٤٦ ٥٩٧

المرفق الثاني

الاحتياجات حسب وجه الإنفاق: الإجراءات غير القضائية والإجراءات القضائية

وجه الإنفاق	الإجراءات غير القضائية (أ)	الإجراءات القضائية (ب)	المجموع (ج) = (أ) + (ب)
الوظائف	١ ٣٣٥ ٩٠٠	١ ٦٠ ٠٠٠	١ ٤٩٥ ٩٠٠
تعويضات القضاة	٤٩ ٨٠٠	١ ٢٩ ٧٠٠	١ ٧٩ ٥٠٠
الاستشاريون والخبراء	٣١ ٥٠٠	—	٣١ ٥٠٠
السفر	١١٠ ٠٠٠	١ ٧٨ ٠٠٠	٢ ٨٨ ٠٠٠
الخدمات التعاقدية	٥٣٧ ٧٠٠	٥٠ ٠٠٠	٥٨٧ ٧٠٠
مصروفات التشغيل العامة	٣١٠ ٠٠٠	٧٢ ٠٠٠	٣٨٢ ٠٠٠
اللوازم والمواد	١٥ ٠٠٠	—	١٥ ٠٠٠
الأثاث والمعدات	٥ ٠٠٠	—	٥ ٠٠٠
المجموع	٢ ٣٩٤ ٩٠٠	٥٨٩ ٧٠٠	٢ ٩٨٤ ٦٠٠

المرفق الثالث

الاحتياجات من الموظفين

ألف - الاحتياجات من الموظفين للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في عام ٢٠١٩ على أساس التفرغ

الموقع	وكيل أمين عام مد-٢	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	الفئة الفنية والفئات العليا			الموظفون الوطنيون	
						المجموع الفرعي	موظف فني وطني	الرتبة المحلية	المجموع الفرعي	المجموع
لاهاي	-	١	٢	-	٢	٦	-	-	-	٦
فريتاون	-	-	-	-	١	٢	٣	٢	٥	٧
المجموع	-	١	٣	-	٢	٨	٣	٢	٥	١٣

ملاحظة: بالإضافة إلى ١٣ وظيفة بدوام كامل، قد توفر وظيفة واحدة ممولة من المساعدة المؤقتة العامة (الرتبة المحلية) دعم إضافي في مجال المحفوظات.

باء - الاحتياجات من الموظفين للمحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في عام ٢٠١٩ حسب الموقع والعنصر (يُختارون من القائمة عندما يقتضي النشاط القضائي ذلك)

الموقع	وكيل أمين عام مد-٢	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	الفئة الفنية والفئات العليا			الموظفون الوطنيون	
						المجموع الفرعي	موظف فني وطني	الرتبة المحلية	المجموع الفرعي	المجموع
لاهاي										
الأنشطة القضائية	٣	-	٢	١	-	٦	-	٥	٥	١١
الأنشطة غير القضائية (١) ٢	-	-	-	-	-	٢	-	-	-	٢
المجموع	٥	-	٢	١	-	٨	-	٥	٥	١٣

(أ) من المتوقع أن يطلب من الرئيسة والمدعية العامة القيام بأنشطة قضائية، حسب الاقتضاء.